



جمعية البلسم للتدريب والتطوير الصحي
AlBalsam Association for Training and Health Development

سياسة تعارض المصالح

جمعية البلسم للتدريب والتطوير الصحي

سياسة



جمعية البلسم للتدريب والتطوير الصحي
AlBalsam Association for Training and Health Development

بيانات الوثيقة

البيان	القيمة
اسم الوثيقة	سياسة تعارض المصالح
نوع الوثيقة	سياسة
رقم الإصدار	1
جهة الاعتماد	مجلس إدارة جمعية البلسم للتدريب والتطوير الصحي
رقم القرار	م م إ/01-02/2025
تاريخ القرار	10 يونيو 2025م
مرجع القرار	محضر مجلس الإدارة رقم م م إ/02/2025
تاريخ النفاذ	من تاريخ اعتماد القرار
دورية المراجعة	عند الحاجة



جمعية البلسم للتدريب والتطوير الصحي
AlBalsam Association for Training and Health Development

بيانات الاعتماد

البيان	القيمة
حالة الوثيقة	معتمدة
جهة الاعتماد	مجلس إدارة جمعية البلسم للتدريب والتطوير الصحي
رقم القرار	م م إ/01-02/2025
تاريخ القرار	10 يونيو 2025م
مراجع القرار	محضر مجلس الإدارة رقم م م إ/02/2025



جمعية البلسم للتدريب والتطوير الصحي
Al Balsam Association for Training and Health Development

صفحة الاعتماد

اعتمد مجلس إدارة جمعية البلسم للتدريب والتطوير الصحي وثيقة «سياسة تعارض المصالح» وفق بيانات الاعتماد المبينة في الصفحة السابقة.

الصفة	الاسم	التوقيع	الختم
رئيس مجلس الإدارة	د. محمد عطا الله المشعل		



فهرس المحتويات

م	الموضوع	م	الموضوع
1	الغرض والنطاق والتعريفات	7	آلية المعالجة والقرار
2	المبادئ العامة	8	الاجتماعات والتصويت والتعاقد
3	الفئات المشمولة	9	السجل والسرية والحفظ
4	حالات ومؤشرات التعارض	10	المسؤوليات واللجان
5	واجبات الفئات المشمولة	11	المخالفات والمراجعة
6	الإفصاح والتحقق	12	النماذج والسجلات

1. الغرض والنطاق والتعريفات

1.1 الغرض

حماية قرارات الجمعية ومواردها وسمعتها من تأثير المصالح الخاصة، وضمان الإفصاح المبكر والتقييم المستقل والمعالجة المتناسبة، مع توثيق القرارات ومنع الانتفاع غير المشروع.

1.2 نطاق التطبيق

تطبق هذه السياسة على كل شخص أو جهة له دور في حوكمة الجمعية أو إدارتها أو تنفيذ أعمالها أو تقديم الرأي أو التعاقد معها، سواء كان دوره دائماً أو مؤقتاً أو تطوعياً.

1.3 التعريفات

المصطلح	التعريف
تعارض المصالح	حالة تتعارض أو قد تتعارض فيها مصلحة خاصة مباشرة أو غير مباشرة مع مصلحة الجمعية أو حياض الواجب والقرار.
تعارض فعلي	تؤثر فيه المصلحة الخاصة حالياً على أداء الواجب أو القرار.
تعارض محتمل	قد تنشأ فيه مصلحة خاصة تؤثر مستقبلاً على الواجب أو القرار.
تعارض متصور	قد يرى طرف معقول أن المصلحة الخاصة تؤثر على النزاهة ولو لم يثبت التأثير فعلياً.
المصلحة الخاصة	منفعة مالية أو عينية أو مهنية أو وظيفية أو اجتماعية للشخص أو أحد أقاربه أو من تربطه به علاقة مؤثرة.



جمعية البلسم للتدريب والتطوير الصحي
AlBalsam Association for Training and Health Development

الشخص ذو العلاقة	قريب أو شريك أو جهة يملك فيها الشخص أو يؤثر فيها أو تربطه بها علاقة يمكن أن تؤثر في حياده.
------------------	--

2. المبادئ العامة

- تقديم مصلحة الجمعية والمستفيدين على أي مصلحة خاصة.
- الإفصاح المبكر والكامل بما يكفي للتقييم دون انتظار تحقق الضرر.
- عدم مشاركة صاحب التعارض في الدراسة أو التوصية أو التفاوض أو التصويت أو التأثير.
- استقلال جهة التقييم، وتوثيق سبب القرار وإجراء المعالجة ومدته.
- تناسب المعالجة مع درجة الخطر، وعدم الاكتفاء بالإفصاح عندما لا يزيل أثر التعارض.
- السرية وقصر الاطلاع على من يحتاجه للعمل، مع عدم إخفاء ما يلزم نظاماً أو حوكمياً.

3. الفئات المشمولة

الفئة	أمثلة الالتزام
أعضاء الجمعية العمومية	الإفصاح عند مناقشة أو التصويت على موضوع يحقق لهم أو لجهة مرتبطة بهم منفعة خاصة.
مجلس الإدارة	الإفصاح السنوي وعند كل حالة، وعدم المشاركة في القرار أو احتساب الصوت بحسب الإجراء المعتمد.
اللجان الدائمة والمؤقتة	الإفصاح قبل دراسة الموضوع، وإثبات الامتناع والمغادرة في المحضر.
الإدارة التنفيذية والعاملون	الإفصاح عن العلاقات والمصالح والهدايا والأعمال الخارجية التي قد تؤثر على الحياد.
المتطوعون والمتعاونون والمستشارون	الإفصاح عن أي علاقة تؤثر على الاختيار أو التقييم أو الوصول للمعلومات.
الموردون والمتعاقدون والشركاء	الإفصاح عن الملكية أو القرابة أو التمثيل أو المنفعة المرتبطة بقرار التعاقد.



4. حالات ومؤشرات تعارض المصالح

- وجود ملكية أو شراكة أو منصب أو وكالة لدى جهة تتعامل أو تتنافس مع الجمعية.
- المشاركة في تعيين أو تقييم أو ترقية أو مكافأة قريب أو شخص تربطه علاقة مؤثرة.
- التأثير في شراء أو تعاقد أو صرف أو منحة أو مساعدة تعود بمنفعة خاصة.
- قبول هدية أو ضيافة أو خصم أو خدمة يمكن أن تؤثر أو توحى بالتأثير في القرار.
- استخدام معلومات الجمعية أو أصولها أو فرصها أو اسمها لمنفعة خاصة.
- العمل الخارجي أو الاستشارة أو العضوية التي تتعارض مع الوقت أو السرية أو الحياد.
- المشاركة في قرار شكوى أو تحقيق يكون للشخص فيه مصلحة أو علاقة بأحد أطرافه.
- توجيه التبرعات أو البرامج أو الفرص إلى جهة مرتبطة دون تطبيق المعايير والإفصاح.

الهدايا والضيافة

لا تقبل أي هدية أو ضيافة أو ميزة مرتبطة بقرار قائم أو متوقع. ويُفصح عن العروض والهدايا وفق الميثاق الأخلاقي والتعليمات المعتمدة، وتحدد جهة مستقلة ما إذا كانت ترفض أو تعاد أو تسجل لصالح الجمعية.

5. واجبات الفئات المشمولة

- تقديم إفصاح سنوي وتحديثه فور تغير المعلومات أو ظهور حالة جديدة.
- قراءة جدول أعمال الاجتماع والإفصاح قبل بدء مناقشة البند ذي الصلة.
- تقديم معلومات صحيحة وعدم تجزئة العلاقة أو إخفائها خلف قريب أو جهة وسيطة.
- تنفيذ قرار المعالجة وعدم التواصل مع أعضاء القرار للتأثير عليهم.
- حماية المعلومات التي اطلع عليها الشخص بحكم دوره وعدم استغلالها.
- إبلاغ الحوكمة/الامتثال عند الاشتباه بحالة غير مفصح عنها عبر القنوات الآمنة.

6. الإفصاح والتحقق

المرحلة	الإجراء	المخرج
الإفصاح	تقديم النموذج السنوي، وإفصاح حالة فور العلم بها وقبل المشاركة في القرار.	إفصاح مؤرخ وموقع
التسجيل	تسلم الحوكمة/الامتثال الإفصاح وتمنحه رقمًا وتحفظه في سجل مفيد.	قيد في سجل المصالح
التحقق	طلب المعلومات اللازمة وفحص العلاقة ودرجة التأثير دون توسع غير لازم.	ملخص تحقق
التقييم	تقييم نوع التعارض واحتماله وأثره وإمكان إدارته واستقلال القرار.	توصية معالجة
القرار	اعتماد المعالجة من صاحب الصلاحية المستقل وفق المصفوفة.	قرار موثق



جمعية البلسم للتدريب والتطوير الصحي
AlBalsam Association for Training and Health Development

المتابعة	مراقبة تنفيذ الضابط ومدته وتحديث الحالة وإغلاقها عند زوال السبب.	حالة محدثة
----------	--	------------



7. آلية المعالجة والقرار

درجة الحالة	أمثلة المعالجة
منخفضة وقابلة للإدارة	الإفصاح والتوثيق، تقييد الوصول، مراجعة مستقلة، أو إشراف إضافي.
متوسطة	الامتناع عن المناقشة والتوصية والتصويت، إعادة توزيع المهمة، أو فصل الأدوار.
عالية	استبعاد كامل من العملية، تغيير المورد أو المسؤول، إنهاء التكليف أو التعاقد، أو رفض المعاملة.
تعذر الإدارة	رفع الأمر للجهة الأعلى أو صاحب الصلاحية لاتخاذ الإجراء الذي يزيل التعارض ويحمي الجمعية.

ضوابط القرار

- لا يقرر الشخص المتعارض معالجة حالته ولا يشارك في اختيار من يقيمها.
- إذا كان التعارض يخص رئيس مجلس الإدارة، يرفع لنائب الرئيس أو عضو مستقل يحدده المجلس، مع عدم مشاركة الرئيس.
- إذا شمل التعارض غالبية المجلس أو تعذر اكتمال النصاب المستقل، يرفع للجهة المختصة وفق اللائحة الأساسية والأنظمة النافذة.
- يراعى في القرار طبيعة المصلحة وقيمتها وتكرارها وقدرة الشخص على التأثير وحساسية المعلومات والسمعة.
- لا يعد الإفصاح وحده تصريحاً باستمرار المشاركة، ولا يصح قراراً اتخذ دون حوكمة سليمة.

8. الاجتماعات والتصويت والتعاقد

- يُثبت الإفصاح في محضر الاجتماع، ويغادر صاحب التعارض أثناء النقاش والقرار متى كانت المعالجة تقتضي ذلك.
- يُثبت في المحضر وقت المغادرة والعودة وعدم المشاركة في التصويت أو التوصية.
- لا يزود صاحب التعارض بمعلومات إضافية إلا بالقدر اللازم لدوره وبعد اعتماد المعالجة.
- في المشتريات، يوقع أعضاء الفحص والتقييم والترسية إفصاحاً خاصاً قبل الاطلاع على العروض.
- تفصح الجهة المتعاقدة عن الملكية والمستفيد الحقيقي والعلاقات ذات الصلة، وبعد الإخفاء سبباً للمراجعة أو الإلغاء وفق العقد والأنظمة.
- تطبق المنافسة والأسعار العادلة والتوثيق، ولا يمنح أي استثناء إلا من صاحب صلاحية مستقل وبمبرر مكتوب.

9. السجل والسرية والحفظ

- تمسك الحوكمة/الامتثال سجلاً مركزياً لإفصاحات والحالات وقرارات المعالجة والمتابعة.
- يقصر الوصول على صاحب الصلاحية والحوكمة/الامتثال ومن يلزم للتحقيق أو المراجعة.
- تحفظ السجلات وفق سياسة حفظ السجلات والمدة النظامية أو التعاقدية ذات الصلة، ويوقف الإتلاف عند النزاع أو التحقيق.
- لا تنشر الإفصاحات الفردية أو تفاصيل الحالات؛ ينشر نص السياسة فقط، ويجوز إعداد مؤشرات مجمعة دون بيانات شخصية.
- يعالج أي تسرب أو وصول غير مشروع وفق سياسة خصوصية البيانات وإجراء حوادث البيانات.



جمعية البلسم للتدريب والتطوير الصحي
AlBalsam Association for Training and Health Development

10. المسؤوليات واللجان

المسؤوليات	الجهة
اعتماد السياسة، الإشراف على التطبيق، ومعالجة حالات أعضائه من خلال أعضاء مستقلين دون مشاركة صاحب التعارض.	مجلس الإدارة
دعم الالتزام وضمن إدراج الإفصاحات في الاجتماعات، دون نظر حالته أو المشاركة في قرارها.	رئيس مجلس الإدارة
تطبيق السياسة على الإدارة والموظفين والمتعاقدين ورفع الحالات الجوهرية.	المدير التنفيذي
استقبال الإفصاحات، التحقق، إدارة السجل، التوصية والمتابعة والتوعية والتقارير المجمعة.	الحكومة/الامتثال
دراسة الحالات التي تحال إليها بقرار تشكيل أو تكليف، مع الإفصاح والاستقلال وتوثيق المحاضر.	لجنة المراجعة أو اللجنة المختصة
دمج الإفصاح في التوظيف والتقييم والتعاقد والصرف واللجان ذات الصلة.	الموارد البشرية والمشتريات والمالية
الإفصاح الصحيح والمبكر، والامتناع، وتنفيذ المعالجة وحماية السرية.	كل مشمول بالسياسة



11. المخالفات والمراجعة

11.1 المخالفات والإجراءات

يعد إخلالاً بالسياسة: عدم الإفصاح، أو الإفصاح الناقص أو المضلل، أو المشاركة رغم قرار الامتناع، أو التأثير غير المباشر، أو الانتقام من المبلغ، أو تسريب السجلات، أو عدم تنفيذ المعالجة.

- تراجع الحالة بصورة مستقلة، ويمنح الشخص فرصة مناسبة للإفادة دون تعطيل الإجراءات الوقائي اللازم.
- تتخذ الإجراءات وفق صفة الشخص واللوائح والعقود والصلاحيات، وقد تشمل التنبيه أو الإنذار أو سحب المهمة أو إلغاء القرار أو التعاقد أو الاسترداد أو إنهاء العلاقة.
- ترفع المخالفات الجسيمة أو شبهة الفساد أو الاحتيال للجهة المختصة وفق الأنظمة وسياسة الإبلاغ عن المخالفات.
- لا يوقع جزاء خارج الصلاحية أو بالمخالفة لنظام العمل أو اللائحة الأساسية أو العقد، وتوثق الأسباب والنتيجة.

11.2 المؤشرات والتقارير

المؤشر	الدورية
نسبة الإفصاحات السنوية المكتملة	سنوي
عدد الحالات المفتوحة والمغلقة ومتوسط زمن المعالجة	ربع سنوي
نسبة اللجان والعقود التي استكملت إفصاحاً مسبقاً	ربع سنوي
عدد المخالفات المتكررة وإجراءات التحسين	نصف سنوي

11.3 النفاذ والمراجعة

تدخل السياسة حيز التنفيذ من تاريخ اعتمادها، وتراجع سنوياً أو عند تغير الأنظمة أو الهيكل أو الصلاحيات أو ظهور مخاطر جوهريّة. وتنشر النسخة المعتمدة للعامة دون الإفصاحات الفردية أو سجل المصالح.



جمعية البلسم للتدريب والتطوير الصحي
AlBalsam Association for Training and Health Development

ملحق النماذج والسجلات

نموذج رقم COI-F01: الإفصاح عن تعارض المصالح

الحقل	البيانات
الاسم والصفة	
الإدارة/اللجنة/العلاقة بالجمعية	
نوع الإفصاح	☐ سنوي ☐ حالة جديدة ☐ تحديث إفصاح سابق
نوع التعارض	☐ فعلي ☐ محتمل ☐ متصور
الشخص أو الجهة ذات العلاقة	
وصف المصلحة أو العلاقة	
الموضوع أو القرار المرتبط	
الإجراء الذي اتخذته المفصح فوراً	☐ امتناع عن المشاركة ☐ مغادرة الاجتماع ☐ إيقاف تواصل ☐ غير ذلك:
المستندات المؤيدة	
إقرار المفصح	أقر بصحة واكتمال المعلومات، وأتعهد بتحديثها وتنفيذ قرار المعالجة وعدم التأثير في القرار.
الاسم/التوقيع/التاريخ	الاسم: التوقيع: التاريخ: / /

نموذج رقم COI-F02: قرار معالجة تعارض المصالح

الحقل	البيانات
رقم الحالة وتاريخها	رقم: التاريخ: / /
ملخص الحالة	
نتيجة التقييم	☐ لا يوجد تعارض ☐ فعلي ☐ محتمل ☐ متصور

صفحة 12



جمعية البلسم للتدريب والتطوير الصحي
AlBalsam Association for Training and Health Development

درجة الخطر	☐ منخفضة ☐ متوسطة ☐ عالية
قرار المعالجة	☐ إفصاح وتوثيق ☐ تقييد وصول ☐ إشراف مستقل ☐ امتناع/مغادرة ☐ إعادة توزيع ☐ استبعاد ☐ إنهاء علاقة ☐ غير ذلك:
مدة الإجراء وشروط المتابعة	
المراجع/صاحب الصلاحية المستقل	الاسم: الصفة:
التوقيع والتاريخ	التوقيع: التاريخ: / /
إشعار صاحب الإفصاح	☐ تم الإشعار بتاريخ / / وسيلة الإشعار:



جمعية البلسم للتدريب والتطوير الصحي
AlBalsam Association for Training and Health Development

سجل رقم COI-R01: سجل الإفصاحات وحالات التعارض

م	رقم الحالة	المفصّل/الصفة	نوع الحالة	تاريخ الإفصاح	قرار المعالجة	المسؤول	الحالة

يحفظ هذا السجل داخليًا ولا ينشر. تحدث حالة المتابعة إلى: مفتوحة، تحت المعالجة، مراقبة، أو مغلقة، مع حفظ القرار والمستندات المؤيدة في ملف الحالة.

